



Distr.
GENERAL

A/33/433
7 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٤٥ من جدول الأعمال

تحفيض الميزانيات العسكرية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد ميود راغ ميخالوفيتش (يوغوسلافيا)

- ١ - أدرج البند المعنون "تحفيض الميزانيات العسكرية" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٢ / ٨٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ وقررت الجمعية العامة في جلستها العامتين الرابعة والخامسة المعقدتين في ٢٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، وبناءً على توصية المكتب ، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .

٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الثالثة المعقدة في ٦ تشرين الأول / أكتوبر أن تنظر في البندان ١٢٥ و ١٢٨ كل على حدة ثم تجرى مناقشة عامة مشتركة حول البنود الأخرى المحالة إليها والمتعلقة بنزع السلاح ، وهي البنود ٣٥ إلى ٤٩ . وجرت المناقشة العامة حول هذه البنود في الجلسات ٢٩ إلى ٥٠ ، المعقدة في الفترة من ٦ إلى ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨ (A/C.1/1978/PV.29-50) .

٤ - وفي ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدمت الدانمرك ، ورومانيا ، والسنغال ، والسويد ، والفلبين ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولبنان ، والمكسيك ، والنرويج ، والذى من مشروع قرار (A/33/L.12) وانضم إلى مقدميه في وقت لاحق كل من أيرلندا ، وبوليفيا ، وزائير ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وهولندا . وقد ممثل السويد مشروع القرار في الجلسة ٤ المعقدة في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر .

٥ - وفي ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم الأمين العام بياناً (A/C.1/33/L.50) عن الآثار الإدارية والمالية المرتبطة على مشروع القرار .

٦ - وفي الجلسة ٥ المعقودة في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/33/L.١ بأغلبية ١٠١ من الاصوات مقابل لاشيء وامتناع ١٨ عضوا عن التصويت (انما الفقرة أدناه) .

توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تحفيض الميزانيات العسكرية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى أنه ينبغي للجمعية العامة ، وفقا للوثيقة الختامية المعتمدة في الدورة الاستثنائية العاشرة ، أن تواصل النّاشر فيما ينبع اتخاذها من خطوات ملموسة لتسهيل تحفيض الميزانيات العسكرية ، واضعة نصب عينيهما اقتراحات ووثائق الأمم المتحدة ذات الصلة بهذا الشأن ، وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن شمة حاجة ماسة الى قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الأخرى الهاامة من الناحية العسكرية باجراء تدفيفيات في ميزانياتها العسكرية ، وهذا من شأنه أن يزيد امكانيات تحويل الموارد المستخدمة حاليا في الأغراض العسكرية الى التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ،

واقتاعا منها بأنه يمكن اجراء تحفيض في الميزانيات العسكرية دون التأثير على التوازن العسكري بما يضر بالأمن القومي لأى بلد ،

وادراما منها بأن تحقيق الأهداف النهائية سوف يتطلب تعاون الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الأخرى الهاامة من الناحية العسكرية ،

واقتاعا منها بأن القيام على نحو منهجي ، بقياس النفقات العسكرية والإبلاغ عنها هما هدف أولى هام في التحرك نحو اجراء تحفيضات متفق عليها ومتوازنة في النفقات العسكرية ،

وان وسلم بالحاجة الى توفر وسيلة مرضية للابلاغ بشكل موحد عن النفقات العسكرية للدول الأعضاء ،

وان وسلم أيضا بقيمة أداة من هذا النوع كوسيلة لزيادة الثقة بين الدول بتحسين المعلومات عن النفقات العسكرية ،

وان تشير الى أنها قد رجت من الأمين العام في قرارها ٣٢ / ٨٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، أن يعين تلك الدول التي هي على استعداد للاشتراك في احتبار نموذجي لوسيلة الابلاغ وأن يرفع تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح ،

وأذ تلايه ^١، مع انتقاد تقرير الأمين العام (١) الذي قدمه إلى الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة استجابة للفقرتين ٢ و ٣ من القرار ٣٢ / ٨٥ ،

وأذ تسلم بأن الأعمال التي بدأتها الجمعية العامة بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية قد بلغت مرحلة ماسمة ، وبأن تقارير الخبراء المتتابعة ، وبصفة خاصة التقرير الأخير الصادر في ١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ (٢) قد دعست بهذه الصيغة كلها شوطاً يتيح الآن اتخاذ خطوات عملية لا تتبار وصقل وسيلة الإبلاغ المقترنة ،

١ - ترجمو من الأمين العام أن يقوم ، بمساعدة فريق من مختصين من الخبراء المتخصصين في ميدان الميزانيات العسكرية ، بما يلي :

(أ) اجراء اختبار عملي لوسيلة الإبلاغ المقترنة ، بالتعاون طوعية من جانب دول من مختلف المناطق الجغرافية وتتمثل نظماً مختلفة في الميزانية والمحاسبة ؟

(ب) تقييم نتائج الاختبار العطبي ؟

(ج) وضع توصيات لتحقيق مزيد من صقل وسيلة الإبلاغ وتنفيذها ؟

٢ - ترجمو من الأمين العام أن يقدم للفريق المختص المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه ما قد يراه ضرورياً من المساعدة ؛

٣ - ترجمو من الأمين العام أن يوافي الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار ؛

٤ - تقرير أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية " .

—————